

## وزارة القوى العاملة

قرار رقم ٣٩١ لسنة ٢٠١٥

بإضافة مهن جديدة خاضعة لقياس مستوى المهارة

وزير القوى العاملة

بعد الاطلاع على المادة (١٣٩) من قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ :

وعلى قرار وزير القوى العاملة والهجرة رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٣ بشأن الشروط

والقواعد والإجراءات المنظمة لقياس مستوى المهارة ؛

**قرر:**

مادة ١ - يُضاف إلى المهن الخاضعة لقياس مستوى المهارة الصادر بها قرارات وزارية

والتي تم إعداد معايير لها المهن التالية :

رقمها	المهنة	م
٤٢١	إصلاح أجهزة مساحة .....	١
٤٢٢	عامل سكة حديد .....	٢
٤٢٣	مجهز خلطات المنظفات .....	٣
٤٢٤	عامل برج بأجهزة حفر آبار البترول .....	٤
٤٢٥	تدوير مخلفات .....	٥
٤٢٦	مشغل آلات تعبئة سوائل .....	٦
٤٢٧	كهربائي صيانة آلات صناعية .....	٧
٤٢٨	عامل دعاية وإعلان (بانر - فليكس - فينيل) .....	٨
٤٢٩	صيانة وإصلاح التريينات .....	٩
٤٣٠	قياس صهاريج النفط .....	١٠

رقمها	المهنة	م
٤٣١	تشغيل وصيانة الكمبيوتر .....	١١
٤٣٢	مشغل وحدة تعبئة مساحيق التنظيف .....	١٢
٤٣٣	عامل تكحيل مبانٍ حجرية .....	١٣
٤٣٤	عامل تكسير يدوى (هدم) .....	١٤
٤٣٥	مرمم مبانٍ أثرية .....	١٥

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لنشره .

تحريراً في ١٠/١١/٢٠١٥

وزير القوى العاملة

**جمال محمد محمود سرور**